

وسائل الشيعة

[271] عن عمرو بن سعيد، عن مصدق بن صدقة، عن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: سئل عن الرجل إذا أعاد الصلاة هل يعيد الاذان والاقامة؟ قال: نعم. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك هنا (1) وفي الاذان (2) وغير ذلك (3). 9 - باب استحباب قضاء الوتر وجملته من احكامه (10629) 1 - محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب، عن العباس، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: لا تقضي وتر ليلتك إن كان فاتك حتى تصلي الزوال في يوم العيدين. (10630) 2 - وعنه، عن العباس، عن عبد الله بن المغيرة، عن حريز، عن عيسى بن عبد الله القمي، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: كان أبو جعفر (عليه السلام) يقضي عشرين وتر في ليلة. ورواه الكليني، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن عبد الله بن المغيرة مثله (1). (10631) 3 - وعنه، عن علي بن خالد، عن أحمد بن الحسن، عن عمرو بن _____ (1) تقدم في الحديثين 3 و 4 من الباب 1 من هذه الابواب. (2) تقدم في الباب 37 من أبواب الاذان. (3) تقدم في الحديث 1 من الباب 63 من أبواب المواقيت. الباب 9 فيه 4 أحاديث 1 - التهذيب 2: 274 / 1088، أورده في الحديث 9 من الباب 7 من أبواب صلاة العيد. 2 - التهذيب 2: 274 / 1089، أورده في الحديث 6 من الباب 42 من أبواب بقية الصلوات المندوبة. (1) الكافي 3: 453 / 11. 3 - التهذيب 2: 274 / 1090. (*) _____